

22199 - حكم قطرة العين للصائم

السؤال

قطرة العين إذا دخل طعم مرارتها إلى الحلق هل تفطر؟ وإذا كانت تفطر وقد وضعتها في النهار ثم نمت ولم أدري أبتلغته أم لا فما الحكم؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف العلماء في قطرة العين هل تفطر الصائم أم لا؟

والذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وكذا الشيخ ابن عثيمين أنها لا تفطر .

قال الشيخ ابن عثيمين :

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إلى أن الكحل لا يفطر ولو وصل طعم الكحل إلى الحلق ، وقال إن هذا لا يسمى أكلاً وشرباً ، ولا بمعنى الأكل والشرب ، ولا يحصل به ما يحصل بالأكل والشرب ، وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح صريح يدل على أن الكحل مفطر ، والأصل عدم التفطير ، وسلامة العبادة حتى يثبت لدينا ما يفسدها ، وما ذهب إليه رحمه الله هو الصحيح ولو وجد الإنسان طعمه في حلقه ، وبناءً على ما اختاره شيخ الإسلام لو أنه قطر في عينيه وهو صائم فوجد الطعم في حلقه فإنه لا يفطر بذلك (

الشرح الممتع (6 / 382) .